

حكم فتح حساب بدون فوائد؟/الإثنين) 30-71-

5202م (٧١ رمضان ١٤٤١هـ)

صلاح الصاوي

السؤال الاول في هذه الحلقة هناك بعض البنوك يطلبون فتح حساب معهم بدون فائدة ولمدة معينة ويجب تحويل مبلغ معين شهريا لمدة ثلاثة اشهر اذا مضى تسعون يوما يضعون من عندهم مكافأة مالية - 00:00:00

هل هذا جائز اقول لك يا رعاك الله ودائع البنوك قروض ودائع البنوك قروض القاعدة ان الودائع المأذونة في استعمالها قروض ايه الفرق بين الوديعة والقرض الايداع توكيل في حفظ المال على ان تردده بعينه - 00:00:28

القرض تمليك للمال على ان ترد بدله والذي يحدث في الايداعات المصرفية ان البنك يمتلك هذه الودائع ويستلفها في اقرباته الربوية ثم يرد اليك بدلها عند الاقتضاء فهذه قروض بامتياز - 00:00:56

تكييف الصحيح الفقهي والقانوني لهذه الودائع انها قروض والزيادة عليها من الربا كل زيادة في القرض فهي ربا اذا جرت عليها مشاركة او جرى عليها عرف ولا يغير من توصيفها وحكمها تغير اسمها - 00:01:19

من الفائدة الى الهدية تسمية الرقص فن لا يغير لا من وصفه ولا من حكمه وتسمية الخمر المشروبات الروحية لا تغيروا من وصفها ولا من حكمها وسبأتي على الناس زمان يستحلون المحرمات يسمونها بغير اسمها - 00:01:42

فيا رعاك الله لا يستخفك الذين لا يوقنون حكمها اه تغيير اسمها من الفائدة ايه؟ الى الهدية لا يغير حكمها. طب الحل تترك هذا المال لهم لا ما دمت مضطرا الى الايداع في هذه المصارف - 00:02:11

بحكم اقامة خارج بلاد المسلمين يا بني وعدم توفر بديل مصرفي اسلامي وكنت مضطرا لايداعك هذا المال في هذه المصارف حماية له من السرقة ومن الضياع فخذ هذا المال الذي بذلوه لا تتركه لهم - 00:02:32

لكن لا تتموله ولا تنتفع به انتفاعا شخصيا بل تخلص منه بتوجيهه الى المصارف العامة تخلصا من مال حرام لا يحل ويرجى ان تثاب على ذلك ثواب العفة عن الحرام - 00:02:56

وليس ثواب الصدقة لان الله طيب لا يقبل الا طيبا يبقى اذا كان لديك بديل مصرفي اسلامي تضع فيه اموالك فلا تبغي به بدلا ولا تبغي عنه حولا اذا عدم البديل - 00:03:18

وخفت على ما لك من الضياع فلا بأس من ايداع اموالك في هذه المصارف محافظة عليها من الضياع ولا تتمول هذه الزيادات ولا تتركها لهم ان تركتها لهم اما ان يستعينوا بها على المزيد من العقود الربوية المحرمة - 00:03:41

او يوجهونها الى او يوجهوها الى مصارف تسخط الله ورسوله ولا هذا ولا ذاك مقصود شرعا اذا خذ هذا المال لا تتموله لا تنتفع به تخلص منهم توجيهه الى المصارف العامة - 00:04:04

وفي قاعدة تقول المال الحرام لا يحل اكله ولا يلزم رده فقد يرد في حالة ولا يرد في حاجة اخرى المال الحرام الذي بذل عوضا عن منفعة محرمة تخلص منه - 00:04:26

لكن لا تردده الى من استوفى منك المنفعة مثال امرأة ابتليت في ايامها الاولى في حياتها بفتنة الرقص او الغناء الخليع الفاجر وجمعت من وراي هذا اموالا طائلة فهل اذا تابت نقول لها ابحتي عن من - 00:04:49

اجتمعوا عليك ورد اليهم المال. رجعي لهم تمن التذاكر والاموال اللي لأ ده يلزم رد هذا المال الى من استوفى المنفعة المحرمة حتى لا

يجمع له بين العوض والمعوض يبقى أترفج ورجعنا له الفلوس. فجمعنا له بين هذا وذاك - [00:05:12](#)

لأ هذا المال الذي الذي بذله خرج منه يوجه الى المصارف العامة هنا يقول قائل هؤلاء الناس يعملوا موائد رمضان وما اكسر ما يفعلها الراقصون والمغنون في كثير من بلاد المسلمين - [00:05:38](#)

ويجمعون عليها قال لي عليه الصائمين من الفقراء ومن غيرهم هل يحل تناول الطعام من هذه الموائد واحد من حيث الحل والحرمة يحل كما قلنا مرارا ان المال الحرام تتعلق تبعته - [00:06:01](#)

بمن تولى كبر اكتسابه وطماط بذمته وحده ولا تنتقل هذه الحرمة ولا هذا الاسم الى من انتقل اليه هذا المال بطريق مشروع كهبة او قرد او صدقة او نفقة واجبة - [00:06:32](#)

ما هو صاحب المال الحرام ده اذا تاب ماذا يفعل لا نقول له احرق اموالك كنت اشاهد مقطعا كنسيا لبعض آآ القيادات القبطية النصرانية ويقول ان امرأة جاءت الى الكنيسة وارادت ان تدخل - [00:06:56](#)

وكانت ممن اسرفت على نفسها في في الفن الفاجر بالرقص والغناء ونحوها فقالت لقد اراد كاهن الكنيسة ان يمنعها وتصايحها ووصل صوتهما الى الكاهن الاكبر لما احتكم اليه نعم قال لها - [00:07:14](#)

حق الان تدعو به؟ قالت نعم. قال اتي بكل ما كسبته منذ ان بدأت هذه المهنة الحرام حتى هذه اللحظة ثم ضعيه في ساحتي الكنيسة قالت فجاءت بكل شيء وضعت في الساحة. الكنيسة - [00:07:39](#)

صب عليه البنزين واشعل فيه النار يقول كأنها موعظة يعني اذا ازا فعلوا هذا باموالك في الدنيا فماذا يفعلون بجسدك اذا رجعت اليه يوم القيامة؟ طبعا هذا من عدم التوفيق - [00:08:01](#)

لان المال الحرام لا يحرق اتلاف للمال في غير طائل بل نتخلص منه بتوجيهه الى المصارف العامة وحسبها انها تعففت عن تعففت عن المال الحرام اعلنت توبتها وتعففت عن تمول المال الحرام وعن الانتفاع به - [00:08:23](#)

لكن الشريعة عندنا تقول لا تتلفوا المال في غير طائل لان الحرمة لا تتعلق بنفس المال. تتعلق بطريق اكتسابه لو معك مئة دولار مسروقة في ذاتها مش هي الحرام الحرام ما تعلق بذمتك من قيمتها - [00:08:46](#)

فاضي ان هذا المبلغ اختلط بمئات اخرى فيه جييك. لازم تبس عن المنة بعينها المسروقة وتتخلص لأ سحب اي ورقة وتخلص منها خاصة انتهى. يقولون ان النقود لا تتعين بالتعيين - [00:09:08](#)

وبالتالي المال الحرام لا يحرق بل يتخلص منهم توجيهه الى المصارف العامة. بل من مباح الشريعة ومن دقائق الفقه. ان هؤلاء البائسين من تابوا الى الله سبحانه يستبقى لهم من مالهم الحرام من يقيموا اودهم ويقيهم ذل التسول - [00:09:26](#)

تشجيعا لهم على التوبة. واحدة كانت تعيش في بحبوحة من العيش. وتابت الى الله عز وجل تخلصي من ما لك كله وارجعي الى نقطة صفر طب كيف اعيش تحت الكوبري - [00:09:52](#)

يصدها يمنعها من التوبة لا اهل العلم يقولون يستبقى لها من مالها وان كان حراما ما يقيم اودها ويقيها ذل السواد. لان اذا كان هذا المال المصارف العامة. فهي اصبحت من بين هذه المصارف العامة. اصبحت فقيرة زيتها زي اي فقير اخر في الشارع. فالفقير الذي -

[00:10:06](#)

في بيده المال اولى من الفقير اللي لسة بعيد عنها. بعيدة عن هذا المال. هذا من لطائف الفقهي ومن دقائقه ومن يرد الله به خيرا يفقهه في الدين - [00:10:32](#)